

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

4967 - حدثنا فروة بن أبي المغراء حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة Bها قالت كان رسول الله ﷺ يحب العسل والحلواء وكان إذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من إحداهن فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس أكثر ما كان يحتبس فغرت فسألت عن ذلك فقيل أهدت لها امرأة من قومها عكة من عسل فسقت النبي A منه شربة فقلت أما والله لنحتالنه فقلت لسودة بنت زمعة إنه سيدنو منك فإذا دنا منك فقولي أكلت مغاير فإنه سيقول لك لا فقولي له ما هذه الريح التي أجد منك .

فإنه سيقول لك سقتني حفصة شربة عسل فقولي له جرت نحلة العرفط وسأقول ذلك وقولي أنت يا صفية ذاك . قالت تقول سودة فوالله ما هو إلا أن أقام على الباب فأردت أن أباديه بما أمرتني به فرقا منك فلما دنا منها قالت له سودة يا رسول الله ﷺ أكلت مغاير؟ قال ( لا ) .

قالت فما هذه الريح التي أجد منك؟ قال ( سقتني حفصة شربة عسل ) . فقالت جرت نحلة العرفط فلما دار إلي قلت له نحو ذلك فلما دار إلى صفية قالت له مثل ذلك فلما دار إلى حفصة قالت يا رسول الله ﷺ ألا أسقيك منه؟ قال ( لا حاجة لي فيه ) . قالت تقول سودة والله لقد حرمناه قلت لها اسكتي .

[ ر 4918 ] .

[ ش أخرجه مسلم في الطلاق باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته .

ولم ينو الطلاق رقم 1474 .

( عكة ) وعاء صغير يوضع فيه السمن أو العسل . ( مغاير ) صمغ حلو له رائحة كريهة . ( جرت ) رعت وجنت . ( العرفط ) نوع من الشجر يخرج منه المغاير . ( أباديه ) أبتدئه ببيان ما قلت لي . ( فرقا ) خوفا [